

### حكم الصداقة بين الجنسين

س: ما حكم الشرع في الصداقة مع الجنس الآخر؟ بمعنى: أن تتخذ الفتاة صديقاً أو العكس؟  
مع العلم أن هذه الصداقة شريفة عفيفة، يعلم بها الجميع، وليست في الخفاء.  
ج: هذا من أعظم المحرمات، وأشد المنكرات، فلا يجوز للمرأة أن تصادق الرجال الذين ليسوا من محارمها أو العكس، لأن ذلك وسيلة إلى الفتنة والوقوع في الفاحشة، وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم. [فتاوى اللجنة الدائمة (17/66)]

### حكم ما يسمى بعيد الحب

س: لقد انتشر في الآونة الأخيرة الاحتفال بعيد الحب، خاصة بين الطالبات، وهو عيدٌ من أعياد النصراري ويكون الزي كاملاً باللون الأحمر والخذاء، ويتبادلن الزهور الحمراء!  
نأمل من فضيلتكم بيان حكم الاحتفال بمثل هذا العيد، وما توجيهكم للمسلمين في مثل هذه الأمور؟ والله يحفظكم ويرعاكم.  
ج: الاحتفال بعيد الحب لا يجوز لوجوه:  
الأول: لأنه عيد بدعي لا أساس له في الشريعة.  
الثاني: أنه يدعو إلى العشق والغرام.  
الثالث: أنه يدعو إلى إشغال القلب بمثل هذه الأمور التافهة المخالفة لهدي السلف الصالح عليه السلام. فلا يحل أن يحدث في هذا اليوم شيء من شعائر العيد سواء كان في المآكل أو المشارب أو الملابس أو التهادي أو غير ذلك. [ابن عثيمين: مجموع الفتاوى (16/199)]

### حكم تعليق الصور في الحيطان

س: ما حكم تعليق الصور في الحيطان وخصوصاً صور الوجاه من الملوك والعلماء والصالحين لأن النفوس تميل إلى تعظيمها؟  
ج: تصوير ذوات الأرواح و تعليق صورها حرام سواء كانت صور مجسمة أو غير مجسمة و سواء كانت للوجهاء من الملوك والعلماء والصالحين أو كانت لغيرهم لعموم الأحاديث الثابتة عن الرسول صلى الله عليه وسلم في ذلك ومنها قوله صلى الله عليه وسلم لعلي عليه السلام: «لا تدع صورة إلا طمستها ولا قبرا مشرفاً إلا سويته» رواه مسلم في صحيحه.  
وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.  
[فتاوى اللجنة الدائمة (1/707)]

### حكم الغناء والموسيقى في الإسلام

س: هل الغناء مشروع في الإسلام؟ وبالأدلة والبراهين أيضاً، خصوصاً هذا النوع الخليع في الوقت الحاضر والمصحوب بالموسيقى؟  
ج: الغناء محرم عند جمهور أهل العلم، وإذا كان معه آلة فهو كالموسيقى والعود والرباب ونحو ذلك حرم بإجماع المسلمين.  
ومن أدلة ذلك قال تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [لقمان: 6] فسرّه جمهور المفسرين بالغناء، وكان عبد الله بن مسعود رضي الله عنه يقسم على ذلك ويقول: «إن الغناء يُنبِت النفاق في القلب كما ينبت الماء البقل»، وفي الحديث الصحيح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحر والحرير والمعازف» الحديث رواه البخاري في صحيحه معلقاً مجزوماً به، ورواه غيره بأسانيد صحيحة. والمعازف هي: الغناء والآلات اللهوية.  
وبهذا، يُعلم أن هذا الذي أفتى - إن صح النقل - بمشروعية الغناء قد قال على الله بغير علم وأفتى فتوى باطلة سوف يُسأل عنها يوم القيامة والله المستعان. [ابن باز: مجموع الفتاوى]

### س: ما حكم مشاهدة المسلسلات التي تذاع بالتلفزيون؟

ج: على المسلم أن يحفظ وقته فيما يفيد وينفعه في دنياه وآخرته، لأنه مسؤول عن هذا الوقت الذي يقضيه بماذا استغله.  
قال تعالى: ﴿أَوَلَمْ نُعَمِّرْكُم مَّا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَن تَذَكَّرُ﴾ [فاطر: 37]. وفي الحديث: «أن المرء يُسأل عن عمره فيما أفناه». ومشاهدة المسلسلات ضياعٌ للوقت، فلا ينبغي للمسلم الانشغال بها، وإذا كانت المسلسلات تشتمل على منكرات فمشاهدتها حرام وذلك مثل النساء المسافرات والمترجات ومثل الموسيقى والأغاني ومثل المسلسلات التي تحمل أفكاراً فاسدة تخل بالدين والأخلاق ومثل المسلسلات التي تشتمل على مشاهد ماجنة تفسد الأخلاق فهذه الأنواع من المسلسلات لا تجوز مشاهدتها. [صالح الفوزان: المنتقى (3/346)]

### س: هل يجوز للمرأة إذا أرادت أن تذهب إلى العمل أو للأقارب أن تتطيب وتخرج؟

ج: لا يجوز للمرأة إذا أرادت الخروج من بيتها للصلاة في المسجد أو لزيارة أقاربها أو للعمل المناسب لها والذي يجوز لها أن تزاوله (يقصد الشيخ وجود الضوابط الشرعية لمزاولة هذا العمل) لا يجوز لها أن تخرج متطيبة لأن ذلك مدعاة للفتنة، كما لا يجوز لها أن تخرج بثياب زينة وإنما تخرج مسترة محتشمة غير متطيبة. قال صلى الله عليه وسلم: «لا تمنعوا إماء الله مساجد الله وليخرجن ثفلات» رواه أحمد وأبو داود.  
ومعنى (ثفلات): غير متطيبات. [صالح الفوزان: المنتقى (3/314)]

س: ما هو التّمص؟ وهل يجوز للمرأة أن تزيل شعر اللحية والشّارب وشعر السّاقين واليدين؟ وإذا كان الشعر ملاحظاً على المرأة ويسبب نفرة الزوج فما حكمه؟

ج: الحمد لله وحده والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه وبعد:  
النص: الأخذ من شعر الحاجبين، وهو لا يجوز لأن الرسول صلى الله عليه وسلم لعن النامصة والمُتَنَمِّصَةَ، ويجوز للمرأة أن تزيل ما قد نبت لها من لحية أو شارب أو شعر في ساقها أو يديها. وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم. [فتاوى اللجنة الدائمة (5/195)]

س: ما حكم صبغ الشعر كاملاً بأي لون من الألوان (أحمر، أصفر، أبيض، ذهبي) وما حكم تبيض الشعر (والميش: هو موضة أتت من الغرب وتقبلها نساؤنا وهي صبغ خصل متفرقة من الشعر بلون مختلف للون الشعر إما أبيض أو أحمر أو ذهبي حتى يصبح الشعر ملوناً أجزاء طبيعية وأجزاء مصبوغة)؟

ج: صبغ الشعر فيه تفصيل على النحو التالي:  
الشيب: يُستحب صبغه بغير السواد من الحناء والوسمة والكتم والصفرة، أما صبغه بالسواد فلا يجوز لقوله صلى الله عليه وسلم: «غيروا هذا الشيب وجنوه السواد». وهذا عام للرجال والنساء.

أما غير الشيب: فيبقى على وضعه وخلقته ولا يغيّر إلا إذا كان لونه مشوهاً فإنه يصبغ بما يزيل تشويهه إلى اللون المناسب  
أما الشعر الطبيعي: الذي ليس فيه تشويه فإنه يترك على طبيعته لأنه لا داعي لتغييره. وإذا كان صبغه على شكل فيه تشبه بالكافرات والعداوات المستوردة فلا شك في تحريمه سواء كان صبغه على شكل واحد أو على أشكال وهو ما يسمى بالتميش. [صالح الفوزان: المنتقى (3/320)]

### الرجال الذين يجوز للمرأة أن تخلو بهم (المحارم)

س: كم رجل يجوز له أن يدخل على المرأة المحتجبة في بيتها من أهلها؟ ومنها من أجاز دخول أخ الزوج الشقيق على نسائه.

ج: يجوز أن يدخل على المرأة في بيتها ويخلو بها: زوجها ومحارمها كأبيها وأب زوجها وابنها وابن أخيها وابن أختها وعمها وخالها. وليس أخو الزوج شقيقاً لأب أو أم، فلا يجوز له أن يخلو بها، ولا أن يرى شيئاً من عورتها. وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم. [فتاوى اللجنة الدائمة (17/205)]

### سفر المرأة لوحدها بالطائرة

س: هل يجوز للمرأة أن تسافر لوحدها في الطائرة بدون محرم؟  
ج: لا تسافر المرأة إلا مع محرم لها أو زوج، سواء طالت المسافة أو قصرت، وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.  
[فتاوى اللجنة الدائمة (17/308)]



## فتاوى مهمة

# لنساء الأمة

## لمجموعة من العلماء

### حكم لبس الكعب العالي ووضع المناكير

س: ما حكم لبس الكعب العالي وما حكم وضع المناكير؟  
ج: لبس الكعب العالي محرم، لأنه من التبرج الذي نهى الله عنه بقوله  
لنساء النبي ﷺ ﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾ [الأحزاب: 33].  
وأما المناكير فإن كانت المرأة تصلي فلا تستعملها لأنها تمنع وصول الماء  
إلى ما تحتها وإن كانت لا تصلي فلا بأس باستعمالها.  
[ابن عثيمين: دليل الطالبة المؤمنة] المناكير: هي طلاء الأظافر.

### زينة المرأة أمام النساء

أما بالنسبة للزينة التي تظهرها للنساء فإن كل ما اعتد بين النساء من  
الزينة المباحة فهي حلال وأما التي لا تحل كما لو كان الثوب خفيفا جدا  
يصف البشرة أو كان ضيقا جدا يبين مفاتن المرأة فإن ذلك لا يجوز  
لدخوله في قول النبي ﷺ: «صنفان من أهل النار لم أرهما بعد» وذكر  
«نساء كاسيات عاريات مائلات ميملات لا يدخلن الجنة ولا يجدن  
ريحها». [ابن عثيمين: فتاوى المرأة المسلمة]

### حكم لبس البنطلون

س: ما حكم لبس البنطلون للنساء عند غير أزواجهن؟  
ج: لا يجوز للمرأة أن تلبس ما فيه تشبه بالرجال أو تشبه بالكافرات،  
وكذلك لا يجوز لها أن تلبس اللباس الضيق الذي يبيّن تقاطيع بدنها  
ويسبب الافتتان بها، والبناطيل فيها كل هذه المحاذير؛ فلا يجوز لها  
لبسها. [صالح الفوزان: المنتقى (3/457)]

### صفة لباس المرأة

قال العلامة ناصر الدين الألباني رحمه الله: في حجاب المرأة المسلمة (ص 13):  
إن تتبنا الآيات القرآنية، والسنة المحمدية، والآثار السلفية في هذا  
الموضوع الهام، قد بين لنا أن المرأة إذا خرجت من دارها وجب عليها  
أن تستر جميع بدنها، وأن لا تُظهر شيئا من زينتها، حاشا وجهها وكفيها  
- إن شاءت - بأي نوع أو زي من اللباس، ما وجدت فيه الشروط الآتية:

#### شروط الجلباب:

- 1- إستيعاب جميع البدن إلا ما استثنى. 5- أن لا يكون مبحراً مطيباً.
- 2- أن لا يكون زينة في نفسه. 6- أن لا يشبه لباس الرجل.
- 3- أن يكون صفيقاً لا يشف. 7- أن لا يشبه لباس الكافرات.
- 4- أن يكون فضفاضاً غير ضيق. 8- أن لا يكون لباس شهرة.

(تنبيه): واعلم أن بعض هذه الشروط ليست خاصة بالنساء، بل يشترك  
فيها الرجال والنساء معا كما لا يخفى. وأيضا؛ فبعضها يحرم عليها  
مطلقا، سواء كانت في دارها أو خارجها، كالشروط الثلاثة الأخيرة.

-كوني داعية- أختي الكريمة أسهمي في الدعوة إلى الله بنسخ هذه الطوية وتوزيعها  
عسى أن تكون لك حسنة جارية و الدال على الخير كفاعله.

### حكم المزاح

س: ما حكم الفكاهة (النكت) في ديننا الإسلامي؟ وهل هي من هلو  
الحديث؟ علما بأنها ليست إستهزاء بالدين، أفتونا مأجورين.  
ج: التفكه بالكلام والتنكيت إذا كان بحق وصدق فلا بأس به، ولا سيما مع  
عدم الإكثار من ذلك، وقد كان النبي ﷺ يمزح ولا يقول إلا حقا ﷺ،  
أما ما كان بالكذب فلا يجوز لقول النبي ﷺ: «ويل للذي يحدث فيكذب  
ليضحك به القوم، ويل له، ثم ويل له» أخرجه أبو داود والترمذي والنسائي  
بإسناد جيد. والله ولي التوفيق. [ابن باز: فتاوى المرأة للمسد (191)]

### حكم لبس الحجاب الضيق

س: هل يجوز للمرأة لبس الثوب الضيق؟ وهل يجوز لها لبس الثوب الأبيض؟  
ج: لا يجوز للمرأة أن تظهر أمام الأجانب أو تخرج إلى الشوارع  
والأسواق وهي لابسة لباسا ضيقا يحدد جسمها، ويصفه لمن يراها، لأن  
ذلك يجعلها بمنزلة العارية، ويثير الفتنة ويكون سبب شر خطير، ولا  
يجوز لها أن تلبس لباسا أبيضاً إذا كانت الملابس البيضاء في بلادها من سيما  
الرجال وشعارهم، لما في ذلك من تشبهها بالرجال، وقد لعن النبي ﷺ  
المتشبهات من النساء بالرجال، وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد  
وآله وصحبه وسلم. [فتاوى اللجنة الدائمة (17/94)]

### حكم لبس الحجاب المزخرف

س: هل يجوز للمرأة أن تخرج بثوب مزخرف؟  
ج: لا يجوز للمرأة أن تخرج بثوب مزخرف بلفت الأنظار، لأن ذلك مما يغري بها  
الرجال، ويفتنهم عن دينهم، وقد يعرضها لانتهاك حرمتها، وبالله التوفيق، وصلى  
الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم. [فتاوى اللجنة الدائمة (17/100)]

### حكم الصور والتصوير

قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله: لم أبح اتخاذ الصور- والمراد: صورة ما فيه  
روح من إنسان أو غيره- إلا ما دعت الضرورة أو الحاجة إليه، كالتابعية  
والرخصة، وإثبات الحقائق ونحوها. وأما اتخاذ الصور للتعظيم أو للذكرى،  
أو للمتعة بالنظر إليها أو للتلذذ بها فإني لا أبح ذلك، سواء كان تمثالا أو  
رَقْمًا، وسواء كان مرقوما باليد أو بالآلة لعموم قول النبي ﷺ: «لا تدخل  
الملائكة بيتا فيه صورة» ومازلت أفتي بذلك، وأمر من عنده صور للذكرى  
بإتلافها، وأشد كثر إذا كانت الصورة صورة ميت. وأما تصوير ذوات  
الأرواح من إنسان أو غيره فلا ريب في تحريمه، وإنه من كبائر الذنوب،  
لثبوت لعن فاعله على لسان رسول الله ﷺ، وهذا ظاهر فيما إذا كان تمثالا-  
أي مجسما- أو كان باليد، أما إذا كان بالآلة الفورية التي تلتقط الصورة ولا  
يكون فيها أي عمل من الملتقط من تخطيط الوجه وتفصيل الجسم ونحوه،  
فإن التقطت الصورة لأجل الذكرى ونحوها من الأغراض التي لا تبيح  
اتخاذ الصورة فإن التقاطها بالآلة محرم تحريم الوسائل، وإن التقطت الصورة  
للضرورة أو الحاجة فلا بأس بذلك. [مجموعة فتاوى ورسائل (2/287)]

إن للموت سكرات وللقبر ظلمات  
ولجهنم زفرات فاعمل قبل أن يقال مات